

شرح أصول الكافي

[211] تعالى في قوله * (وقال رجل مؤمن من آل فرعون يكتم إيمانه) * الآية وروي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال: " سباق الأمم ثلاثة لم يكفروا بالله طرفة عين: علي بن أبي طالب (عليه السلام)، وصاحب ياسين، ومؤمن آل فرعون فهم الصديقون حبيب النجار مؤمن آل ياسين، وخربيل مؤمن آل فرعون، وعلي بن أبي طالب أفضلهم " ويخالف الواقع أيضا لأن صاحب ياسين كان من أمة عيسى (عليه السلام) فلا يكون هو مؤمن آل فرعون موسى (عليه السلام) لأننا نقول: المراد بفرعون من رواية يونس فرعون عيسى (عليه السلام) وهو كان مكنع الأصابع، والمكنع من تشنجت أصابعه حتى رجعت إلى كفه وطهرت رواجه أي أصول الأصابع أو بواطن مفاصلها (ثم قال: إن المؤمن يتلى بكل بلية ويموت بكل ميتة إلا أنه لا يقتل نفسه) الميتة بالكسر للحال والهيئة، وفيه دلالة على أن الموت بكل وجه من الوجوه يجمع الإيمان ولا ينافيه إلا الموت على الوجه الخاص وهو قتل نفسه فإنه ينافي الإيمان ولا يجمعه فيفهم منه كفر من قتل نفسه بأي وجه كان سواء قتلها بالسيف أو السكين أو نحوهما أو بشرب السم ونحوه أو بترك الأكل أو مداواة جراحة أو مرض علم نفعها، أما لو أحرق العدو السفينة فألقى جالس السفينة نفسه في البحر فمات فالظاهر أنه داخل في هذا الحكم خلافا لبعض العامة فإنه أخرجه منه لأنه فر من موت إلى موت وهو ضعيف لا مستند له ويمكن حمل كفره على ما إذا استحل قتل نفسه، أو على أنه ليس بمؤمن كامل يستحق الجنة ابتداء والله أعلم. 13 - عدة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن أبيه، عن إبراهيم بن محمد الأشعري، عن عبيد بن زرارة قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: إن المؤمن من الله عز وجل لبأفضل مكان - ثلاثا - إنه ليبتليه بالبلاء ثم ينزع نفسه عضوا عضوا من جسده وهو يحمد الله على ذلك. * الشرح: قوله (إن المؤمن من الله لبأفضل مكان) هو مكان غاية القرب ونهاية العز ولو رأيته لرأيت مقاما رفيعا ومكانا عليا. (ثم ينزع نفسه عضوا عضوا من جسده) النزع القلع والتفريق تقول نزعته من موضعه نزعا من باب ضرب إذا قلعته وانتزعته مثله والنفس اسم لجملة البدن وللروح أيضا. (وهو يحمد الله على ذلك) لأن كل شيء من الحبيب حبيب ولعلمه بأنه أصلح له وإن فيه رفع الدرجة ونعمة التطهير من الذنوب كما قال أمير المؤمنين (عليه السلام) إن الله تعالى في السراء نعمة الفضل، وفي الضراء نعمة التطهير. 14 - محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن فضيل بن